



# الإطار العام لنظام إمارات أبوظبي للصحة المهنية والسلامة

أدلة الممارسة الفنية  
(27.0 دليل الممارسة الفني )  
الأحياز المحصورة  
دليل الممارسة الفني (44.0)  
إدارة حركة المرور والخدمات اللوجستية

(3.1 الإصدار )

الإصدار (4.1)

فبراير 2026

## جدول المحتويات

3.....	1. مقدمة.....	3
4.....	2. التدريب والكفاءة.....	4
5.....	3. المتطلبات.....	5
5.....	1-3 الأدوار والمسؤوليات.....	5
6.....	2-3 التخطيط والتقييم.....	6
6.....	3-3 إدارة حركة المرور في موقع العمل.....	6
9.....	4-3 خطط إدارة حركة المرور.....	9
10.....	5-3 الخدمات اللوجيستية.....	10
12.....	6-3 التفقيش على ترتيبات إدارة حركة المرور والخدمات اللوجيستية في الموقع.....	12
13.....	4. المراجع.....	13
14.....	5. سجل تعديل الوثيقة:.....	14



## 1. مقدمة

- (أ) يسري هذا الدليل على كافة أصحاب العمل في إمارة أبوظبي. وهو موضوع بحيث يشمل متطلبات مركز أبوظبي للصحة العامة والسلطات المنظمة للقطاعات في الإمارة.
- (ب) يحدد هذا الدليل المتطلبات والمعايير اللازمة لمنع أو الحد من المخاطر المتعلقة بحركة المرور والخدمات اللوجستية عبر وضع وتطبيق إجراءات مناسبة للتحكم في هذه المخاطر.
- (ج) يشير مصطلح "مركبة" إلى أي شاحنة أو سيارة أو مركبة من نوع "فان" أو أي آلية في الموقع تعمل بالطاقة ويمكن تشغيلها من قبل سائق أو عامل تشغيل.
- (د) يشير مصطلح "المرور في الموقع" إلى كافة أشكال حركة مرور المركبات داخل الموقع، بما في ذلك الشاحنات أو معدات الرفع العاملة بالطاقة، ويتضمن أيضاً حركة مركبات الزائرين.
- (هـ) يشير مصطلح "الموقع" إلى أي مشروع أو منشأة يتم بداخله إدارة حركة المرور، بما في ذلك حركة المرور الداخلية مثل الرافعات الشوكية العاملة بالطاقة.

## 2. التدريب والكفاءة

(أ) على أصحاب العمل التأكد من أن برامج التدريب المتعلقة بالسلامة والصحة المهنية تتوافق مع المتطلبات الآتية:

(1) الإطار العام لنظام إمارة أبوظبي للسلامة والصحة المهنية - العنصر (5) - التدريب والتوعية والكفاءة

(2) الإطار العام لنظام إمارة أبوظبي للسلامة والصحة المهنية - الآلية (7.0) - تسجيل الممارسين ومقدمي الخدمات في مجال السلامة والصحة المهنية

(ب) وفق الإطار العام لنظام إمارة أبوظبي للسلامة والصحة المهنية - العنصر (1) - الأدوار والمسؤوليات والتنظيم الذاتي، القسم (3-2-5)، فإن على أصحاب العمل التأكد من أن العاملين المطالبين بتنفيذ متطلبات هذا الدليل مدربون على إدارة حركة المرور والخدمات اللوجستية في موقع العمل ومدركون للمخاطر المرتبطة بهذه الأنشطة وإجراءات التحكم التي يطبقها صاحب العمل.

(ج) يجب لتدريب العاملين أن يستند إلى رفع مستوى الكفاءة وأن يتضمن:

(1) معلومات عن نظم العمل الآمن التي يحددها تقييم المخاطر

(2) إجراءات التحكم المناسبة الواجب اتباعها من قبل سائقي ومشغلي المركبات والمعدات

(3) التدريب المناسب على المركبة التي يقومون بتشغيلها

(4) إجراءات التحكم المناسبة التي يجب على المشاة إتباعها

(5) إجراءات الإبلاغ في حال وقوع حوادث تتعلق بالمرور في الموقع

(د) على أصحاب العمل توفير تدريبات إضافية في حال كشف التفتيش الدوري، أو كان هناك سبب للاعتقاد، أن هناك انحرافات عن آليات إدارة حركة المرور والخدمات اللوجستية في الموقع أو قصور في معرفة العاملين بها.

(هـ) على أصحاب العمل توفير تدريب إضافي في حال إخفاق أي إجراء لإدارة حركة المرور أو الخدمات اللوجستية في الموقع.

(و) على أصحاب العمل الاحتفاظ بسجل بالتدريبات اللازمة على أن يتضمن المعلومات التالية:

(1) الاسم ورقم بطاقة الهوية

(2) رقم بطاقة الهوية الإماراتية للعامل

(3) موضوع (موضوعات) التدريب

(4) تاريخ (تواريخ) التدريب

(5) الشركة/الشخص (الأشخاص) مقدمي التدريب

### 3. المتطلبات

#### 1-3 الأدوار والمسؤوليات

##### 1-1-3 صاحب العمل

(أ) على أصحاب العمل تأدية أدوارهم ومسؤولياتهم وفقاً للمتطلبات العامة للإطار العام لنظام إمارة أبوظبي للصحة والسلامة والصحة المهنية - العنصر (1) - الأدوار والمسؤوليات والتنظيم الذاتي، القسم (3-2-5).

(ب) على أصحاب العمل تأدية أدوارهم ومسؤولياتهم وفقاً لما يلي:

- (1) التخطيط والتنظيم والإشراف المناسبين لإدارة حركة المرور في الموقع
- (2) الفصل قدر الإمكان بين طرق مرور المشاة وتلك الخاصة بمرور المركبات
- (3) تزويد طرق المشاة وطرق المركبات بإشارات ولافتات وحواجز تدل عليها بوضوح
- (4) توفير مداخل ومخارج منفصلة في الموقع لكل من المركبات والمشاة
- (5) فرض حدود السرعة المناسبة للمنشأة، مع الأخذ في الحسبان حركة المشاة ومخاطر العمل القائم في الموقع
- (6) إدارة حركة مركبات الزوار بطريقة مناسبة للمنشأة. وعلى الأقل، يجب وقف المرور عند مدخل الموقع وأن يقوم شخص مؤهل بإعطاء الزوار نبذة عن ترتيبات إدارة حركة المرور بالموقع
- (7) إخضاع كافة ترتيبات إدارة حركة المرور والخدمات اللوجستية في الموقع للمراجعة المنتظمة والتحديث حيث يلزم
- (8) أن يكون كافة الأشخاص المعنيين بإدارة حركة المرور والخدمات اللوجستية في الموقع حاصلين على التدريب المناسب ويتمتعون بالكفاءة

##### 2-1-3 العاملون

(أ) على العاملين تأدية أدوارهم ومسؤولياتهم وفقاً للمتطلبات العامة للإطار العام لنظام إمارة أبوظبي للصحة والسلامة والصحة المهنية - العنصر (1) - الأدوار والمسؤوليات والتنظيم الذاتي، القسم (3-2-7).

(ب) على العاملين تأدية أدوارهم ومسؤولياتهم وفقاً لما يلي:

- (1) إتباع كافة التعليمات والتدريبات التي يتلقونها بشأن إدارة حركة المرور والخدمات اللوجستية في الموقع
- (2) الإبلاغ عن أي نشاط أو خلل يتعلق بإدارة حركة المرور أو الخدمات اللوجستية في الموقع يتوقعون أنه قد يعرض سلامتهم أو سلامة الآخرين للخطر

## 2-3 التخطيط والتقييم

- (أ) على أصحاب العمل تقييم كل موقع وعملية لتحديد الأخطار الموجودة المرتبطة بإدارة حركة المرور والخدمات اللوجستية في الموقع، ومن ثم تقييم المخاطر باتباع ممارسات إدارة المخاطر وفق الإطار العام لنظام إمارة أبوظبي للسلامة والصحة المهنية - العنصر (2) - إدارة المخاطر.
- (ب) على أصحاب العمل التأكد من إتباع ما يلي:
- (1) تقييم المخاطر المختلفة ووضع نظم للعمل الآمن لكل من العاملين والجمهور العام
  - (2) وضع خطة، عند الاقتضاء بسبب المخاطر أو الحركة المرورية الكثيفة في الموقع، لإدارة حركة المرور وتحديثها بانتظام
  - (3) تطبيق آليات وإجراءات تحكم فعّالة لإدارة المخاطر المتعلقة بإدارة حركة المرور والخدمات اللوجستية في الموقع
  - (4) فيما يتعلق بقطاع البناء والإنشاء، إدراج متطلبات إدارة حركة المرور والخدمات اللوجستية في موقع العمل ضمن خطة السلامة والصحة المهنية في مرحلة استدرج العطاءات، وفق الإطار العام لنظام إمارة أبوظبي للسلامة والصحة المهنية - دليل الممارسة الفني (53.0) - إدارة السلامة والصحة المهنية أثناء أعمال البناء والإنشاء
  - (5) فيما يتعلق بقطاع البناء والإنشاء، إدراج أنظمة العمل الآمن ذات الصلة وقواعد العمل في الموقع ضمن خطة إدارة السلامة والصحة المهنية في موقع البناء والإنشاء، وفق الإطار العام لنظام إمارة أبوظبي للسلامة والصحة المهنية - دليل الممارسة الفني (53.0) - إدارة السلامة والصحة المهنية أثناء أعمال البناء والإنشاء
  - (6) فيما يتعلق بالقطاع الصناعي، تطبيق خطة لإدارة حركة المرور وفقاً لكافة أدلة الممارسة الفنية الأخرى المعنية بتشغيل وحركة المركبات بصفاتها جزء من الأنشطة التشغيلية لجهة العمل

## 3-3 إدارة حركة المرور في موقع العمل

### 1-3-3 متطلبات عامة

- (أ) على أصحاب العمل التأكد مما يلي عند التخطيط لحركة المرور في موقع العمل:
- (1) تخطيط كافة طرق مرور المركبات بشكل يحد من حاجة المركبات للرجوع إلى الخلف عبر توفير نظم طرق أحادية الاتجاه ما أمكن ذلك
  - (2) أن يكون بناء الطريق ونوعية السطح لمسارات المرور ملائمين لأنواع المركبات المقرر أن تعبرها
  - (3) الاهتمام بعرض طرق دخول المركبات ونصف قطر الدوران عند المنعطفات لضمان توفير مساحة خالية لعبور مركبات الطوارئ والإسعاف
  - (4) توفير الإضاءة المناسبة للطرق وممرات المشاة
  - (5) إخضاع كافة المركبات، بما في ذلك مركبات المقاولين والزوار، لقواعد الموقع بشأن المركبات
  - (6) وضع الترتيبات اللازمة للإبلاغ سائقي ومشغلي مركبات ومعدات المقاولين والزوار بمتطلبات السلامة الخاصة بطرق المرور في الموقع

- (7) أن تكون مناطق انتظار المركبات بعيدة عن المتطلبات التشغيلية للموقع
- (8) أن يكون تصميم طرق المرور بشكل يمنع تعرض السائقين لبقاع محجوبة الرؤية أو لمنعطفات ضيقة
- (9) فصل طرق مرور المركبات والمعدات عن طرق المشاة ما أمكن ذلك
- (10) إعطاء إجراءات التحكم الهندسية الأولوية على إجراءات التحكم الإدارية عند التخطيط لنظم إدارة حركة المرور في موقع العمل

### 2-3-3 طرق المرور

- (أ) على أصحاب العمل التأكد من أن طرق مرور المركبات ملائمة وواسعة بشكل يكفي لنوعية المركبات التي تعبرها. وفي حال تعذر الاستغناء عن الطرق مزدوجة الاتجاه، فإنه يجب لعرض طريق المركبات أن يتسع لمرور المركبات بأمان دون مخاطر حدوث تصادم بين المركبات المارة في الاتجاهين.
- (ب) على أصحاب العمل التأكد من توفير طريق لمرور مركبات الطوارئ والإسعاف في جميع الأوقات. وفي حال سد أو إغلاق الطرق مؤقتاً بسبب أنشطة عمل الموقع، فإنه يجب توفير ترتيبات بديلة لمرور مركبات الطوارئ والإسعاف.
- (ج) على أصحاب العمل التأكد مما يلي:
- (1) توفير إشارات ولافتات تدل بوضوح على طريق المرور واتجاه السير وأية تعليمات محددة يجب معرفتها من قبل سائق أو مشغل المعدة أو المركبة
  - (2) وضع حدود للسرعة وتركيب لافتات وإشارات على مسافات منتظمة توضح الحد الأقصى للسرعة، مع اتباع آلية تقييم المخاطر لتقييم المتطلبات الخاصة بكل موقع عمل
  - (3) في حال وجود جمهور عام عند مدخل الموقع و/أو مخرجه، يجب توفير إشارات تحذيرية وإتباع إجراءات للتحكم في حركة المرور. وغالباً ما يتطلب هذا تعيين منظمين لحركة المرور من أجل توجيه الحركة المرورية والتأكد من سلامة الجمهور العام
  - (4) فحص اللافتات والإشارات بانتظام وصيانتها بحيث تسهل قراءتها
  - (5) توفير اللافتات والإشارات متعددة اللغات باللغات المناسبة لسائقي أو مشغلي المركبات والمعدات
  - (6) وضع إجراءات للتحكم بحركة المرور عند التقاطعات أو نقاط عبور المشاة أو غيرها من مناطق الخطر المحتملة
  - (7) وضع ترتيبات للتحقق من الاستخدام الآمن لطرق المرور بما في ذلك:
    1. سرعة المركبة
    2. اتجاه السير
    3. ممارسات القيادة الآمنة
    4. الالتزام بقواعد تخطي/تجاوز المركبات لبعضها البعض
    5. الالتزام باللافتات التحذيرية والإشارات المرورية

- (8) في حال استخدام مطبات للتحكم بالسرعة، فإنه يجب وضع لافتات تشير إليها بوضوح، ويجب تصميمها وتمييزها بعلامات مادية بحيث لا تتسبب بأخطار إضافية على نوعية المركبات التي تعبر الطريق
- (9) إخضاع طرق المرور للصيانة والمحافظة على سطحها بحالة جيدة، مع رصد الحفر وغيرها من التلفيات من خلال الفحص واتخاذ الإجراءات التصحيحية اللازمة

### 3-3-3 طرق عبور المشاة

- (أ) على أصحاب العمل التأكد قدر الإمكان من توفير ممرات وطرق محددة لعبور المشاة، وأن يتم تحديد ممرات المشاة بلافتات وإشارات واضحة وحمايتها، حيثما أمكن، بأسيجة خشبية أو حواجز أخرى ملائمة.
- (ب) على أصحاب العمل التأكد من الحفاظ على ممرات المشاة بحالة جيدة وخالية من أية معوقات، مع إجراء معاينة يومية لكل ممر في بداية كل مناوبة عمل.
- (ج) على أصحاب العمل التأكد مما يلي:
- (1) إدراج تفاصيل ترتيبات عبور المشاة وسلامتهم ضمن أنشطة التعريف بإجراءات الصحة والسلامة المعمول بها في الموقع
  - (2) تقييد الوصول إلى مناطق مناورات المركبات عالية الخطورة باستخدام الأسيجة والإشارات واللافتات المناسبة وفق الإطار العام لنظام إمارة أبوظبي للصحة والسلامة المهنية - دليل الممارسة الفني (22.0) - تسييج الأخطار
  - (3) توفير نقاط عبور مناسبة والإشارة إليها بوضوح عبر اللافتات والإشارات حيث يتعين على المشاة عبور طرق مرور المركبات
  - (4) تطبيق إجراءات تحكم لمنع المشاة من إتباع طرق مختصرة. وهذا قد يستلزم مستويات أعلى من الحماية بالأسيجة أو الاستعانة بأفراد أمن في الأماكن عالية الخطورة
  - (5) إضاءة طرق المشاة عند الحاجة للعمل خارج أوقات العمل أو خلال ساعات الليل. وهذا الإجراء يشمل أيضاً حركة أفراد الأمن أوقات الليل

### 4-3-3 منظمو حركة المرور

- (أ) على أصحاب العمل التأكد من أن يكون في الموقع منظمو حركة مرور مدربين تدريباً مناسباً، وذلك للإشراف على ترتيبات التحكم في الحركة المرورية. ويجب أن يكون من السهل التعرف على هؤلاء المنظمين عبر ارتدائهم لسترات عاكسة للضوء.
- (ب) على أصحاب العمل التأكد من توفير أماكن لمنظمو حركة المرور تحميهم من أشعة الشمس، وهذا يتضمن تكييف الهواء في الأكشاك الموجودة عند المدخل والمخرج الرئيسي للموقع.
- (ج) على منظمو حركة المرور الامتثال لمتطلبات الإطار العام لنظام إمارة أبوظبي للصحة والسلامة المهنية - دليل الممارسة الفني (17.0) - علامات وإشارات السلامة. وعليهم التأكد من رؤيتهم الكاملة للسائق بكافة الأوقات أثناء الرجوع إلى الخلف، ومن منع مرور أي مشاة خلف المركبات العائدة للخلف.

### 5-3-3 رجوع المركبات إلى الخلف

- (أ) على أصحاب العمل التأكد قدر الإمكان من اتخاذ إجراءات تحكم تلغي الحاجة لرجوع المركبات إلى الخلف وفقاً للقسم (3-3-1) من هذا الدليل.
- (ب) إن تعذر تفادي الحاجة لرجوع المركبات إلى الخلف، فعلى أصحاب العمل إتباع ما يلي:
- (1) إجراء تقييم كامل ومفصل للمخاطر
  - (2) الحد بقدر الإمكان من الحاجة إلى عودة المركبات نحو الخلف
  - (3) تزويد المركبات بإنذارات صوتية وأضواء وامضة برتقالية اللون تعمل تلقائياً عند اختيار غيار رجوع المركبة إلى الخلف
  - (4) توفير مناطق مخصصة من أجل الرجوع إلى الخلف مع الإشارة إليها باستخدام اللافتات والإشارات الملائمة
  - (5) تقييد دخول المشاة إلى المناطق المخصصة للرجوع إلى الخلف باستخدام الحواجز والإشارات التحذيرية المناسبة
  - (6) إخطار سائقي وعمال تشغيل المركبات والمعدات بالترتيبات المتبعة عند الرجوع إلى الخلف
  - (7) توفير الإشراف المناسب لمراقبة التطبيق الفعال لإجراءات التحكم الخاصة برجوع المركبات إلى الخلف
- (ج) يجب اعتبار منظمي حركة المرور بمثابة الملاذ الأخير، ويجب استخدامهم فقط في الظروف التي لا يمكن فيها اتخاذ أية تدابير تحكم أخرى يتم تحديدها من خلال تقييم المخاطر.
- (د) في حال استخدام منظمي حركة المرور، على أصحاب العمل التأكد من تدريبهم وكفاءتهم الكاملة للقيام بهذا الدور.

### 4-3 خطط إدارة حركة المرور

- (أ) على أصحاب العمل التأكد من إعداد "خطة لإدارة حركة المرور" خاصة بكل موقع عمل تعمل فيه المركبات. ويجب لهذه الخطة أن تتضمن تفاصيل ما يلي:
- (1) وصف عام لموقع العمل وتفاصيل نوع الحركة المرورية فيه
  - (2) تقييم خاص لمخاطر الموقع المرتبطة بالمركبات العاملة فيه
  - (3) مخطط توضيحي للموقع يشير بوضوح إلى طرق المرور ونقاط عبور المشاة ومواقع اللافتات والإشارات وطرق المشاة
  - (4) الحجم التقديري لكل نوع من الحركة المرورية ووسائل مراقبة معدلات التدفق المروري
  - (5) تفاصيل إجراءات التحكم بحركة المرور عند التقاطعات ونقاط عبور المشاة بما في ذلك ترتيبات الفصل بين المشاة والمركبات
  - (6) موقع المناطق المخصصة لتوقف المركبات في الموقع
  - (7) تفاصيل الشخص الذي يشرف على ترتيبات إدارة الحركة المرورية في الموقع
  - (8) تفاصيل قواعد الموقع لسائقي/مشغلي المركبات والمعدات العاملة في الموقع

- (9) وصف الترتيبات الخاصة بالسائقين الزائرين
- (10) قائمة بمنظمي حركة المرور العاملين في الموقع بالإضافة إلى سجلات التدريبات التي تلقوها
- (ب) على أصحاب العمل التأكد من مراجعة "خطة إدارة حركة المرور" على نحو منتظم وتحديثها لضمان أنها تناسب الترتيبات الحالية المطبقة في الموقع.
- (ج) على أصحاب العمل وضع إجراءات طوارئ مفصلة ومحدثة باستمرار للتعامل مع حوادث وحرائق المركبات التي قد تقع في الموقع. ويجب اعتبار حالات الطوارئ التالية بمثابة سيناريوهات متوقعة وأن يتم تضمينها بالتفصيل في إجراءات الطوارئ الخاصة بالموقع:
- (1) التصادم بين المركبات
  - (2) انقلاب المركبات
  - (3) تعطل المركبات في مناطق الكثافة المرورية
  - (4) صدم المركبات للمشاة
  - (5) حرائق المركبات

### 5-3 الخدمات اللوجستية

#### 1-5-3 إعداد موقع العمل

- (أ) على أصحاب العمل التأكد قبل البدء بتنفيذ الأعمال الرئيسية من أنه قد تم إعداد الموقع لتلبية المتطلبات التالية:
- (1) تسييج محيط الموقع
  - (2) توفير مرافق الرعاية اللازمة لتلبية متطلبات أعداد العاملين المتوقعة عند بدء العمل في الموقع
  - (3) إنشاء مكاتب الموقع
  - (4) توفير طرق المرور وطرق عبور المشاة ومناطق التسليم ومناطق التخزين

#### 2-5-3 مناطق التخزين

- (أ) على أصحاب العمل التأكد من توفير مناطق مناسبة لتخزين المواد بحيث يمكن الوصول إليها بسهولة ولا تمثل خطراً على العاملين.
- (ب) على أصحاب العمل التأكد مما يلي:
- (1) توفير منطقة خرسانية صلبة لتخزين المواد الموضوعة على منصات نقالة (Pallets)
  - (2) رص المواد الموضوعة على منصات نقالة بما لا يزيد عن ثلاث منصات فوق بعضها البعض أو بما يتوافق مع توصيات الجهة المصنعة (أيهما أقل ارتفاعاً)
  - (3) توفير مساحة مناسبة حول مناطق التخزين لتمكين العاملين من التحرك بأمان دون التعرض لخطر الانحشار ما بين المواد المرصوفة والجدران أو الحواجز
  - (4) تحديد مناطق التخزين باستخدام الحواجز والعلامات

- (5) اتخاذ الترتيبات اللازمة لضمان التحميل والتفريغ الآمنين للمواد من وإلى مناطق التخزين  
(6) الحفاظ على مناطق التخزين بحالة جيدة في كافة الأوقات

### 3-5-3 تسليم المواد وجمعها

- (أ) على أصحاب العمل التأكد من وضع ترتيبات لضمان أن تسليم المواد وجمعها يخضع للتحكم والتنظيم اللازمين.
- (ب) يجب إخضاع سائقي تسليم/جمع المواد لجلسات تعريفية بمتطلبات الصحة والسلامة المهنية الخاصة بإدارة حركة المرور في الموقع. ويجب لهذه الجلسات التعريفية أن تشمل تصميم الموقع، والمسارات المخصصة، وحدود السرعة، ومتطلبات الحركة المرورية في الموقع، ومتطلبات التحميل/التفريغ، وأية مخاطر محددة، وأية معلومات إضافية ذات صلة.
- (ج) على أصحاب العمل تخصيص مناطق مناسبة لانتظار مركبات تسليم/جمع المواد. ويجب إيقاف محركات المركبات المنتظرة ورفع الفرامل اليدوية الخاصة بها.
- (د) على أصحاب العمل التأكد مما يلي:
- (1) وجود ترتيبات تضمن قيام جميع سائقي تسليم/جمع المواد بإخطار أفراد الأمن عند وصولهم إلى الموقع
  - (2) إتمام عمليات تسليم/جمع المواد في مناطق التخزين/الجمع المخصصة لذلك
  - (3) التمكين من تنزيل/تحميل المواد، باستخدام الوسائل الميكانيكية حيث يلزم، بشكل آمن دون مخاطر على الأشخاص الآخرين المتواجدين في الموقع
  - (4) تلقي الأشخاص المتعاملين مع المواد للتدريب المطلوب على إجراءات التسليم الخاصة بالموقع
  - (5) التحقق من حمولات المركبات قبل دخولها الموقع للتأكد من أنها آمنة
  - (6) فحص حمولات المركبات والموافقة عليها من قبل كل من صاحب العمل والسائق عقب تحميلها في الموقع وقبل السماح بخروج المركبة من الموقع
  - (7) تطبيق إجراءات آمنة فيما يتعلق بتحميل المواد وتسليمها حسبما يلزم وفقاً لتقييم المخاطر
  - (8) إتمام ربط/فك الحمولة في المنطقة المناسبة المخصصة لذلك. حيث يكون صاحب العمل هو المسؤول عن ربط/فك الحمولة بأمان إن تم ذلك في موقع العمل، ويجب لمشغلي المركبات أن يكونوا مؤهلين للقيام بإجراءات الربط/الفك

### 4-5-3 خطة إدارة الرحلات

- (أ) يجب وضع خطة لإدارة الرحلات وتطبيقها من قبل صاحب العمل في حال الحاجة لحركة المركبات خارج الموقع لأغراض تتعلق بأنشطة التشغيل، بما في ذلك عمليات جمع وتسليم المواد والاجتماعات مع العملاء وغيرها. ولا يسري هذا على رحلات نقل العاملين من مكان العمل وإليه في بداية مناوبة العمل ونهايتها.
- (ب) يجب لخطة إدارة الرحلات أن تتضمن المبادئ التالية:
- (1) أن تكون أي رحلة على الطريق ضرورية ومتعلقة بالعمل

- (2) أن تراعي خطة الرحلة عوامل مثل اختيار الطريق، والمواعيد، والمواقع وغيرها من العوامل
- (3) أن يتم حفظ سجل بالرحلة يشمل المركبة المستخدمة، وبيانات السائق وأي ركاب، ووقت الخروج، ووجهة الرحلة، ووقت الوصول والعودة المتوقعين، والاحتفاظ بهذا السجل في موقع العمل
- (4) أن يقوم السائق بإبلاغ صاحب العمل لدى وصوله إلى وجهة الرحلة
- (5) أن يقوم السائق بإبلاغ صاحب العمل عند عودته والتوقيع في السجل باستكمال الرحلة
- (6) في حال تأخر السائق أكثر من ساعة في تقديم أي تقارير ذات صلة (عند الوصول لوجهة الرحلة أو عند العودة)، فإن على صاحب العمل اتخاذ الإجراءات اللازمة للاتصال بالسائق والتأكد من سلامته
- (7) أن يقوم السائق بإبلاغ صاحب العمل بأي تأخير مفاجئ (اختناقات مرورية)
- (8) أن يضع صاحب العمل إجراءات الاستجابة المناسبة في حال تعطل المركبات ووقوع الحوادث وما شابه

### 6-3 التفتيش على ترتيبات إدارة حركة المرور والخدمات اللوجستية في الموقع

- (أ) على أصحاب العمل التأكد من أن عمليات التفتيش الروتينية بشأن متطلبات السلامة والصحة المهنية في الموقع تشمل ترتيبات إدارة حركة المرور والخدمات اللوجستية الخاصة بالموقع.
- (ب) على أصحاب العمل تسجيل عمليات التفتيش وتحديد حالات عدم الامتثال لمتطلبات هذا الدليل. وفي حال رصد حالات عدم امتثال، يجب وضع خطة عمل تصحيحية للتعامل معها وإغلاقها في الوقت المحدد.

## 4. المراجع

- القانون رقم (4) لعام 1983 ولائحته التنفيذية لإمارة أبوظبي

## 5. سجل تعديل الوثيقة:

رقم الإصدار	تاريخ المراجعة	وصف التعديلات	الصفحة / الصفحات
4.1	16 فبراير 2026	الإصدار الأول باللغة العربية	--





امسح رمز الاستجابة السريعة لزيارة  
منصات التواصل الاجتماعي الخاصة بنا  
Scan the QR code to visit our social  
media platforms